وهذا هو القول الصحيح الذي له اشار ابو العباس ياذا التفقه

باب التيمم قال كاتبه

وكن عالما ان التيمم رافع به يصلى به كالماء كل التعبد
فصح عن المعصوم انه طهور اذا لم تجد ماء هو التراب فاقتد
فيجزئ قبل الوقت بالفرض فاقف وفي وقت حظر النفل للمتعبد
فمقته يا الحق كن لا مقلدا تقف باقتفا هدي النبي محمد

ترشه

ولا تتيمم عنده كل فريضة فما صح هذا الفعل عن خير مرشد
فاطلق كالماء في كل حكمه فصل به الاوقات ذات التعدد
وان تمسحن بالرمل يا صاح خالصا فلا بأس في هذا لدى كل مجتدي
اذا كنت في ارض كثير رمالها كارض تبوك فامسحن لا تقيدي
وعلى قوله فغر ثم وسم واضرب التراب وامسحن لوجهك من بطن
الاصابع وامسح البيت بعده قال كاتبه

وما صح هذا الوصف من نفس فعله ولا امره فافهم واجعله ترشد
لوجهك والكفين من راحة اليه كمسحك من بطن الاصابع يا فتى فدعه ولا تعمل به الا تعتدي
فليس على هذا دليل معين لما سنه واحذر تخالف تعتدي
وكيفية فعل المصطفى فتقيدن بما سنه واحذر تخالف تعتدي

باب ازالة النجاسة

عنده قوله ولا تطهرن بالحمل كل نجاسة قال
كاتبه وتطهر بالحمل النجاسة كلها كذا الخرز لم يقصد الخل معتده
وهذا

وهذا اختيار الشيخ والنص لم يرد بتنجيسها بالحمل عن خير مرشد

باب صفة الصلاة

عنده قوله وسورة او بعض تلي احمد فاتل
في مغرب متي ما زاد اك قوله وفي الفجر فاتل من طوال مفصل و
اقصر في مغرب ثم اقصد قال كاتبه
وليس على هذا دليل ولم تكن بسنة خير العالمين محمد
بل سنها مروان من عند نفسه فما مصطفى قتدا ولم وان قلد
وقد انكروا عن الصحابة فعله فراجعه في زاد المعاد تهتدي
فلا تقرأن في مغرب بقصاره بل اقرأها حينا وحينا باطيل
فقد قرأ الاعراف فيها نبينا وباطول احيانا ولما يقيد

باب سجود السهو

عنده قوله ومهما يمن حرفين فهو تكلم
الخ قال كاتبه

وكن عالما ان الكلام اذا اتى فاصغ له سمعا وعي العلم ترشد
على درجات فاعلمن ذكرها ثلاث فاولاها بها الاه ابتدي
يدل على معنى بوضع بنفسه والافم لفظ سواه فقيد
وذاك كفي عن فاعلمن ومثله يدل على معنى بطبع مجرد
فهذا كلام ثم خذ في المعدد ثانيهما الذي يدل على معنى بطبع مجرد
كمثل سعال والعطاس تثاؤب بكاء وتاويه انين المجود
فهذا الذي عدت ثلاثا مما تى من اللغو في النص الاكيد المؤيد
وليس كلاما في الحقيقة مبطلا صلاة الفتى في قول كل مسدد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)